على ما سنذكره ويكون مجرورا مفردا ايضا نحو عندي مائة رجل او مائتا رجل ونحو عندي الف رجل او الفا رجل او آلاف رجل وامّا عدم مجيئ جمع المائة مع المميّز العددي لوجهين بالنظر الى جمعي المائة احدهما على صورة جمع المذكّر السالم وهو مؤنّث ولا يجوز اضافة العدد الى جمع المذكّر السالم فلا يقال عندي ثلاثة مسلمين فكذلك لا يقال عندي ثلاث مئين رجل وثانيهما على صورة جمع المؤنّث السالم وهو مائات فتركوه لكراهتهم تلى التمييز لما جمع بالالف والتاء فحينئذ لا يقال عندي ثلاث مائات رجل كما يقال عندي ثلاثة آلاف رجل والتاء في اسماء العدد من الثلاثة الى العشرة تسقط حين الاضافة الى المائة وتثبت حين الاضافة الى جمع الالف ولفظة العشرة مع ما تكن مركّبة يجوز فتح الشين وسكونها وقليلا ما يكون ساكنا في المركّب نحو قوله تعه فانبجرت منه اثنتا عشرة عينا وقد يجيء تمييز المائة مجرورا ومجموعا على قلّة كقوله تعه ولبثوا في كهفهم ثلاثمائة سنين ثم العدد المركّب من احد الافراد والعشرة فجزئه الاوّل يبقى على ما كان عليه قبل التركيب وجزئه الثاني وهو العشرة يكون بلا تاء للمذكّر من احد عشر الى تسعة عشر ويكون مع التاء للمؤنّث من احدى عشرة الى تسعة عشرة تمييز المركّب وهو العقود من العشرين الى التسعين مفرد منصوب مطلقا اى سواء كانا في مواضع التذكير او التأنيث وسواء كانت العقود بحالها او مع المفردات العددية فهذه

يعني تعطى علامة الفرق للاحد جزئي عدد المركّب ولا تعطى لكليهما لئلا يجتمعا علامتي التأنيث من جنس واحد في عاجز بهما فخرج بقيد من جنس واحد احدى عشرة للتأنيث الجزء الاوّل بالالف المقصورة وتأنيث الجزء الثاني بالتاء وبقيد في عاجز بهما اثنتا عشرة لعدم وقوع تاء الاوّل في عاجز جزء الاوّل

فهذه اربع صور يكون التمييز مفردا منصوبا فيها مفردا منصوبا فالتمثيل على طريق الترتيب نحو عندي احد عشر رجلا واثنا عشر رجلا وثلاثة عشر رجلا وتسعة عشر رجلا ونحو عندي احدى عشرة امرأة واثنتا عشرة امرأة وثلاث عشرة امرأة وتسع عشرة امرأة ونحو عندي عشرون رجلا واحد وعشرون رجلا واثنان وعشرون رجلا وثلاثة وعشرون رجلا ونحو عندي عشرون امرأة واحدى وعشرون امرأة واثنتان وعشرون امرأة وثلاث وعشرون امرأة

ما المنصوب الثاني عشر من المجمول بالاصالة المستثنى وهو متّصل ومنقطع فالمتّصل هو المخرج عن متعدّد بالا غير الصفة او باحدى اخواتها سواء كان المتعدّد مذكورا وهذا هو المسمّى بالاستثناء التام نحو جائني القوم الا زيدا او خلا زيدا او عدا زيدا او ما عدا زيدا وهذا هو المسمّى بالاستثناء المفرّغ ولا يكون الا في كلام منفي غالبا نحو ما جائني الا زيد او خلا زيد او عدا زيد والتقدير ما جائني احد الا زيد او خلا زيد او عدا زيد والمستثنى المنقطع هو المذكور بعد الا فقط غير مخرج عن متعدّد اى غير داخل في المتعدّد من قبل الاستثناء سواء كان من جنس المتعدّد كقولك جائني القوم الا زيدا مشيرا بالقوم الى جماعة خاليه عن زيد او لم يكن من جنسه كقولك جائني القوم الا حمارا والمستثنى المنقطع مطلقا اى سواء كان من جنس المستثنى منه ام لا يكون منصوبا على الاستثنائية

Copyright © King Saud University